

5517 - إذا أتى المسبوق في الركعة الثانية في صلاة الجمعة هل يجعلها ظهرا ويصلي أربع ركعات

صالح اللحيدان

إذا أتى المسبوق في الركعة الثانية في صلاة الجمعة. هل يجعلها ظهرا ويصلي أربع ركعات؟ أم يصلي ركعتين فقط أو كيف يكون

حاله؟ جزاكم الله خيرا لا تدرك الجمعة إلا بأدراك ركعة - [00:00:00](#)

فمن أدرك ركعة ركعة مع الإمام في الركعة الثانية فإنه يأتي بهذه الركعة ثم يتبعها بركعة أخرى تتم صلاته أما من جاء بعد أن رفع

الإمام من الركوع فإنه يدخل مع الإمام - [00:00:17](#)

بنية أدراك الجماعة وإذا سلم الإمام يأتي بأربع ركعات ولا تصح صلاته جمعة أي لا يصلي ركعتين فقط فلو صلى لعد غير مصل صلاة

الظهر والله أعلم. جزاكم الله خيرا - [00:00:34](#)